

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الْمَجْلِسُ الشَّعْبِيُّ

رِسَالَةُ الْفَقِيهِ فِي حَقِّ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ

تَأليفُ

الْعَلَامَةِ الْفَقِيهِ السَّيِّدِ أَبُو طَالِبٍ الْحُسَيْنِيِّ الْقَائِمِيِّ الْخُرَاسَانِيِّ قُدْسِيهِ

(ت ١٢٩٣ هـ)

تَحْقِيقُ

الشيخ محمد جعفر الإسلامييني

مُراجَعَةُ

مركز الشيخ الطوسي قُدْسِيهِ للدراسات والتحقيق



الْعَبَسَةُ الْعَبَّاسِيَّةُ الْمَقْدَسَةُ
الْهَيْئَةُ الْعِلْمِيَّةُ لِإِحْيَاءِ التَّرَاثِ

www.alkafeel.net
tahqiq@alkafeel.net

٢٧١/٢٦٢

خ ٤٢٥ الخراساني، أبو طالب الحسيني.

رسالة في صلاة المسافرين وصومه / أبو طالب الحسيني الخراساني؛ تحقيق محمد جعفر الإسلامي .

- ط١ - كربلاء: دار الكفيل، ٢٠٢٤ .

٢٣٢ ص ؛ ٢٤ سم .

١ - صلاة المسافرين (فقه إسلامي) . أ. الإسلامي، محمد جعفر (محقق) . ب. العنوان.

رقم الإيداع

٢٠٢٤ / ٢٥٧٦

المكتبة الوطنية / الفهرسة أثناء النشر

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٢٥٧٦) لسنة ٢٠٢٤ .

القائني، أبو طالب بن أبي تراب بن قريش، ١٢٣٠ - ١٢٩٣ هجري، مؤلف.

رسالة في صلاة المسافرين وصومه/ تأليف العلامة الفقيه السيد أبو طالب الحسيني القائني الخراساني؛ تحقيق الشيخ

محمد جعفر الإسلامي؛ مراجعة مركز الشيخ الطوسي؛ للدراسات والتحقيق. - الطبعة الأولى. - النجف، العراق: العتبة

العباسية المقدسة. الهيئة العليا لإحياء التراث، مركز الشيخ الطوسي؛ للدراسات والتحقيق، ١٤٤٥ هـ. = ٢٠٢٤ .

٢٣٢ صفحة: ٢٤ سم.

يتضمن إرجاعات ببليوجرافية: صفحة ٢٠٢ - ٢٠٣ .

١. صلاة المسافرين (فقه الجعفري) . ٢. الصوم (فقه جعفري) . ألف. الإسلامي، محمد جعفر، محقق. ب. العتبة العباسية

المقدسة. الهيئة العليا لإحياء التراث، مركز الشيخ الطوسي؛ للدراسات والتحقيق (النجف، العراق)، مراجع. ج. العنوان.

LCC: KBP184.32. T72 Q25 2024

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة

فهرسة أثناء النشر



المؤلف: أبو طالب بن أبي تراب بن قريش القائني.

الناشر: الهيئة العليا لإحياء التراث.

المطبعة: دار الكفيل / كربلاء المقدسة - العراق.

التاريخ: ١٨ ذو الحجة ١٤٤٥ هـ الموافق ٢٥/٦/٢٠٢٤ م.

الكتاب: رسالة في صلاة المسافرين وصومه.

تحقيق: الشيخ محمد جعفر الإسلامي.

مراجعة: مركز الشيخ الطوسي؛ للدراسات والتحقيق.

الطبعة: الأولى. عدد النسخ: ٥٠٠.

الإخراج الفني: كرار حيدر الجهلاوي.

مقدمة المركز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبي الرحمة ومنقذ الأمة محمد صلى الله عليه وعلى آله هداة البشر والسادة الغرر ما طلعت شمس وأضاء قمر. إن من نعم الله تعالى على هذه الأمة أن خفف عنهم عسر العبادة في أسفارهم فقبل منهم اليسير منها في ترحالهم منة منه وفضلاً عليهم، فقال عز من قائل: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(٢)، وهذا مدرك ما يعتمد عليه في أحكام مسألة الصلاة والصيام في السفر من الكتاب العزيز، وقد وردت أخبار وأحاديث عن النبي الأكرم وأهل بيته عليهم السلام في ذلك كثيرة فصلت مجمل الكتاب في هذه الفريضة، وبينت شروطها وأحكامها وغير ذلك، إلا أن هذه الأحاديث لا بد لها ممن يسبر أغوارها ويستخرج مكنون أحكامها إلى عامة الناس، وهذا ما قام به فقهاء الطائفة الحقة منذ غياب شخص المعصوم وإلى بزوغ شمسهِ المباركة، ففرعوا الفروع وبيّنوا الأحكام.

فكان لمسألة صلاة المسافر وصومه حظٌّ وافرٌ من البحث والتحقيق والتدقيق في مسائلها وفروعها، فكتبت ما شاء الله من الرسائل والكتب المستقلة فيها، فضلاً

(١) سورة النساء: ١٠١.

(٢) سورة البقرة: ١٨٥.

عمّا أودعه العلماء في مطوّلاتهم الفقهية الاستدلالية، وكان من بين مَنْ مَدَّ يده وأدلى دلوّه في هذا البحر الخضمّ العلامة الفقيه السيّد أبو طالب الحسينيّ القائيّ الخراسانيّ رحمته الله (ت ١٢٩٢ هـ)، في سفره هذا الموسوم بـ: (رسالة في صلاة المسافر وصومه)، وقد أجاد وأفاد في تحقيق وتنقيح مطالب هذا الموضوع؛ لما يمتلكه من قريحة وفطنة علميّة، وتسلّط على المطالب الفقهية والأصوليّة وغيرهما ممّا له دخل في عمليّة الاستدلال والاستنباط، وآثار هذا السيّد الجليل كثيرة تدلّ على غزارة علمه وفهمه.

وقد ربّ هذه الرسالة على مقدّمة وأسفار وخاتمة، ناقش في المقدّمة ما يوجب القصر في الصلاة، والإفطار في الصيام، وهو أحد أمور ثلاثة: قطع ثمانية فراسخ أو بريدين أو مسير يوم، حيث تعرّض إلى مشخصات هذه الأمور، ومداركها من النصوص الشرعيّة، وأقوال الأعلام فيها.

وأما الأسفار فكانت: سفرًا في شرائط القصر، وسفرًا في قواطع السفر، وسفرًا في أحكام صلاة القصر. وأما الخاتمة ففي قضاء صلاة المسافر.

كان هذا وصف ما تضمّنته هذه الرسالة الشريفة، وللوقوف على تفاصيل ما ورد فيها من المادة العلميّة موكولٌ إلى مطالعة القارئ الكريم بنفسه.

وكان إبراز هذا العمل إلى عالم النور بفضل الجهود التي تظافرت على إخراجها، حيث كان دور التحقيق لجناب الشيخ محمّد جعفر الإسلامي الذي بذل جهداً كبيراً مشكوراً في تحقيقه جزاه الله خيراً، وكان لمركز الشيخ الطوسي للدراسات والتحقيق دور المراجعة العلميّة، ووضع العناوين الجانبية؛ تسهيلاً للاستفادة منها، والذي قام بذلك جناب الشيخ مسلم الرضائي سلمه الله تعالى.

وفي الختام لا يسعنا إلا أن نشكر السيّد المتولّي الشرعي على العتبة العباسيّة المقدّسة ساحة العلّامة السيّد أحمد الصافي دام عزّه على رعايته الأعمال التراثيّة والتحقيقيّة ومتابعته وحثّه لنا على إكمال المشاريع العلميّة بأفضل صورة، فلتشجيعه وسؤاله الأثر المهم في سير الأعمال وإنجازها فجزاه الله كلّ خير.

وكذلك نشكر السيّد الأمين العام للعتبة العباسيّة المقدّسة السيّد مصطفى ضياء الدين على جهوده المباركة في تيسير عملنا، وساحة السيّد ليث الموسوي عضو مجلس إدارة العتبة العباسيّة المقدّسة الذي يتحمّل منّا الكثير من صعوبات العمل ومشاكله ساعياً في تيسير ما يمكن فجزاهما الله تعالى خيراً.

وأخيراً نسأل الله سبحانه وتعالى أن يتقبّل منّا هذا العمل، وأن يجعله في ميزان حسناتنا يوم لا ينفع مال ولا بنون، وأن ينال رضا إمامنا الغائب عن الأنظار المطّلّع على الأعمال الحجّة ابن الحسن عجل الله تعالى فرجه، والحمد لله أولاً وآخراً، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيّدنا محمد وعلى آله الطيّبين الطاهرين.

مركز الشيخ الطوسيّ قسّ للدراسات والتحقيق

١٨ ذوالحجة ١٤٤٥ للهجرة - ٢٠٢٤/٦/٢٥ للميلاد

النجف الأشرف

مقدمة التحقيق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله الطيّبين الطاهرين لا سيّما إمام زماننا الحجّة بن الحسن العسكريّ عجل الله فرجه الشريف. واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين من الآن إلى قيام يوم الدين.

أمّا بعد، فقد قال الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿وَإِذَا صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلْيَسْ عَلَيْكُمْ جُنَاحُ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنَّ خِفَتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾^(١).

وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن الإمام الباقر عليه السلام أنّ موضوع الآية هو صلاة المسافر^(٢)، وذكرها في الكتاب الكريم يدلّ على أهمّيّتها البالغة. وعدّ الصدوق حكمَ القصر في صلاة المسافر عزيمةً من دين الإماميّة^(٣).

ولا تخفى أيضًا على من راجع الكتب الحديثيّة كثرة الروايات والاهتمام بمسائل صلاة المسافر وصومه؛ حيث إنّ فروعها كثيرةً والابتلاء بها عظيمٌ، وتختلف أحكامها باختلاف صورها المحتملة، حتّى أنّ بعض المحدثين المتقدّمين أفرد له كتابًا وذكره النجاشي في فهرسته، وهو محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان أبو الفضل

(١) سورة النساء: ١٠١.

(٢) ينظر: تفسير مجمع البيان ٣: ١٧٣.

(٣) ينظر: الأمالي للشيخ الصدوق: ٧٤٣.

الجعفي الكوفي المعروف بالصابوني^(١)، وأورد أيضًا كل من ثقة الإسلام الكليني (المتوفى ٣٢٩هـ)^(٢)، والشيخ الصدوق (المتوفى ٣٨١هـ)^(٣)، والشيخ الطوسي (المتوفى ٤٦٠هـ)^(٤) في كتبهم الأربعة الحديثية روايات متعددة في أبواب صلاة المسافر، وقد أفرد الشيخ الحرّ العاملي لها أبوابًا متعددة ومستقلة.

وتوجد في فروع مسألة صلاة المسافر روايات عامّة وخاصّة، ومطلقة ومقيّدة، ومجملة ومبيّنة^(٥) بحيث تعتبر كنيّة معالجة هذه الروايات وطريقة الجمع بينها من أصعب التحديات الفقهيّة.

(١) فهرست أسماء مصنّفي الشيعة: ٣٧٤/١٠٢٢.

(٢) ينظر: الكافي ٣: ٤٣١-٤٣٢، أبواب السفر، ب وقت الصلاة في السفر والجمع بين الصلاتين، ح ١-٥، ٣: ٤٣٢-٤٣٤، ب حد المسير الذي تقصّر فيه الصلاة، ح ١-٥، ٣: ٤٣٤-٤٣٥، ب من يريد السفر أو يقدم من سفر متى يجب عليه التقصير أو التمام، ح ١-٨، ٣: ٤٣٥-٤٣٦، ب المسافر يقدم البلدة كم يقصّر الصلاة، ح ١-٣، ٣: ٤٣٦-٤٣٩، ب صلاة الملاحين والمكاريين وأصحاب الصيد والرجل يخرج إلى ضيعته، ح ١-١١، ٣: ٤٣٩، ب المسافر يدخل في صلاة المقيم، ح ١-٢. (٣) ينظر: كتاب من لا يحضره الفقيه ١: ٤٣٤-٤٥٦، أبواب الصلاة في السفر، والعلّة التي من أجلها لا يقصّر المصلّي في صلاة المغرب ونوافلها في السفر والحضر، وعلّة التقصير في السفر، ح ١٢٥٦-١٣١٩.

(٤) ينظر: تهذيب الأحكام ٢: ١٢-١٤، باب فرض الصلاة في السفر، ح ١-٨، ٢: ١٤-١٨ ب نوافل الصلاة في السفر، ح ١-١٥، ٣: ٢٠٧-٢٣٥، ب الصلاة في السفر، ح ١-١٢٧. الاستبصار ١: ٢٢٠-٢٢١، أبواب الصلاة في السفر، باب فرائض السفر، ح ١-٢، ١: ٢٢٠، ٢: ٢٢٢، ب نوافل الصلاة في السفر بالنهار، ح ١-٦، ٢: ١٢-١٤، ب فرض الصلاة في السفر، ح ١-٨، ٢: ١٤-١٨، ب نوافل الصلاة في السفر، ح ١-١٥.

(٥) نحو الروايات في قاطعيّة التردّد ثلاثين يومًا، وتعرّض غير واحد من الفقهاء بحلّ التعارض الواقع في روايات قاطعيّة التردّد ثلاثين يومًا أو شهر بطرق مختلفة؛ تارةً بطريقة حمل العامّ على الخاصّ، أو المطلق على المقيّد، وأخرى بأنّ الثلاثين ميّنة للشهر، وأخرى بحجّة كلّ منهما والجمع بين الروايات بطرق أخرى. ينظر: تذكرة الفقهاء ٤: ٣٨٩، ذخيرة المعاد ١: ٤١٢، مدارك الأحكام ٤: ٤٦٣.

ومّا جعل البحث عن هذه المسألة من المباحث الصعبة في الفقه أنّه توجد فيها بعض الفروع الذي لم يرد فيه نصٌّ صريحٌ بخصوصه، وصار المدار فيه التمسك بإطلاق النصوص، أو التبادر، أو الانصراف، أو تأسيس أصولٍ كأصل التمام، ونحو ذلك، كمسألة «ما لو قصد المسافر الإقامة، ثمّ بدا له الخروج منها دون أن ينوي سفرًا جديدًا» وفروعها، فصارت المسألة محلّ المعركة العظمى، واختلاف الآراء، حتّى أفرد غير واحدٍ من المحقّقين لهذه المسألة وفروعها رسائل، نحو: «نتائج الأفكار في بيان حكم المقيمين في الأسفار» للشهيد الثاني (المتوفّى ٩٦٤هـ)^(١)، و«رسالة في خروج المقيم عن حدود البلد» للمحقّق الكركيّ (المتوفّى ٩٤٠هـ)^(٢) و«رسالة في إقامة المسافر في البلدان وأحكامها، وهل يشترط قصد عدم الخروج إلى حدّ الترخّص أو يكفي عدم قصد السفر أو يحال إلى العرف؟» للشيخ أحمد بن إسماعيل الجزائريّ النجفيّ (المتوفّى ١١٥٠هـ)^(٣)، و«رسالة في خروج المقيم إلى دون المسافة» للسيد الميرزا جعفر بن الميرزا علي نقي ابن الحاج آغا ابن السيد المجاهد الطباطبائيّ الحائريّ (المتوفّى ١٣١٧هـ)، و«رسالة في خروج المقيم من بلد الإقامة إلى دون المسافة مع أنّه غير ناوٍ للإقامة بعده» للسيد محمّد جواد بن محمّد بن محمّد الحسينيّ العامليّ الأعرجيّ (المتوفّى ١٢٢٦هـ)، و«رسالة في خروج المقيم لدون المسافة» للسيد محسن بن الحسن الأعرجيّ الكاظميّ (المتوفّى ١٢٢٧هـ)^(٤).

(١) ينظر: رسائل الشهيد الثاني ١: ٢٩١-٣٣٩.

(٢) ينظر: رسائل المحقّق الكركيّ ٢: ١١١-١١٣،

(٣) ينظر: الذريعة ١١: ١٠١.

(٤) ينظر: الذريعة ١١: ١٨٠.

أو وردت في بعض مسائلها نصوص كثيرة، ولكن فيها اختلاف شديد وأقوال متعددة، كمسألة الوطن الشرعي والعرفي الذي يعدّ المرور به من القواطع للسفر، ووردت في روايات متعددة ومختلفة ومتعارضة، فصارت كلمات الفقهاء فيها مختلفة جدًا، وقال في المفاتيح: «وللأصحاب هنا اختلافٌ شديدٌ وأقوال شتى، وكذا النصوص». وقد استقصاها العلامة النراقي في كتابه «مستند الشيعة» وجمعها في ثمانية أقوال مع ذكر مستند كل منها من الروايات^(١).

أو تقتضي المسألة أفراد رسالة مستقلة؛ لما فيها من الإبهام والإجمال، نحو مسألة ما لو كانت المسافة أربعة فراسخ وأريد الرجوع ليومه فهل يقصر فيه أم لا؟ وقد أفرد الشيخ محمد جعفر التبريزي لهذه المسألة رسالة مستقلة^(٢) على وجه الاستدلال والتحليل.

فلهذه الأهمية البالغة ووجود الفروع المتنوعة وكثرة الروايات المختلفة في مسألة صلاة المسافر نرى أنّ كثيرًا من المحققين قاموا بإفراد رسائل وكتب في هذا الموضوع، بالإضافة إلى ما فصلوا القول فيها في موسوعاتهم الفقهية ضمن كتاب الصلاة.

ومع أنّه لا مجال هنا لذكر كلّ هذه الكتب ويحتاج إلى مساحة أخرى، إلّا أنّنا نشير إلى أهمّها فيما يلي:

١. «رسالة في القصر في الأماكن الأربعة» للشيخ محمد بن الحسين العاملي

(١) ينظر: مستند الشيعة ٨: ٢٢٧-٢٤٠.

(٢) توجد نسخة ناقصة لهذه الرسالة في مكتبة آية الله العظمى الحكيم برقم ٣٤١٥.

المعروف بالشيخ البهائي (المتوفى ١٠٣١ هـ). وكان من مصادر وسائل الشيعة للشيخ الحرّ العاملي^(١).

٢. «رسالة في القصر» للشيخ عبد السلام بن محمد الحرّ العاملي، عمّ والد الشيخ الحرّ وجدّه لأُمّه، كما ذكره معدودًا من مصادر كتابه «وسائل الشيعة» في شرح وسائله في المقدمة الثانية من هذا الكتاب^(٢).

٣. «رسالة في القصر» للشيخ الفقيه عليّ بن محمود المشغريّ العاملي، خال والد الشيخ محمد بن الحسن الحرّ العاملي^(٣).

٤. «رسالة في القصر والإتمام» للشيخ حيدر علي بن محمد الشيرازي (من أعلام القرن الثاني عشر الهجري) ألفها سنة ١١١٦ هـ. وتوجد لها نسختان، إحداهما في مكتبة العتبة الرضويّة برقم ٢١٨٠٣، والثانية مكتبة جامعة طهران برقم ٤٢٩٢/٣^(٤).

٥. «منتهى المرام في صلاة القصر والإتمام» للسيد صدر الدين محمد بن باقر الرضويّ القميّ (المتوفى ١١٦٠ هـ) وهي مطبوعة مع تعاليق العلامة الوحيد البهبهانيّ (المتوفى ١٢٠٥ هـ) بتحقيق: السيد محمد حسن الموسويّ آل قارون البحرانيّ في مركز كربلاء للدراسات والبحوث سنة ١٤٤٢ هـ.

٦. «شرح رسالة في الصلاة أو الردّ على نيّة الإقامة» للسيد صدر الدين محمد ابن محمد باقر الرضويّ القميّ (المتوفى ١١٦٠ هـ). وهي حاشية على رسالة

(١) ينظر: الذريعة ١٧: ١٠٠.

(٢) ينظر: الذريعة ١٧: ١٠٠.

(٣) الذريعة ١٧: ١٠٠.

(٤) ينظر: فنّا ٢٥: ٢٠٢.

الشيخ عبد الله السماهيجي (المتوفى ١٣٥ هـ) المسماة بـ «تيّة الإقامة في البلد» بعنوان «قال - أقول». ألفه سنة ١١٤٩ هـ. ويعترض فيه على مطالب الشيخ السماهيجي ومبانيه في هذه الرسالة. والرسالتان طبعتا معاً بتحقيق مركز الشيخ الطوسي في النجف الأشرف سنة ١٤٤٥ هـ..

٧. رسالة «القصر والإتمام» للسيد شبر بن محمد الحسيني تلميذ صدر الدين محمد الرضوي ألفها أولاً في ١١٥٢ هـ، ثم زاد عليها في الهامش بعد ذلك. وتوجد لها نسخة خطية بخط المؤلف في مكتبة جامعة طهران برقم ٣٩٧٨^(١).
٨. «رسالة في القصر والإتمام في الأماكن الأربعة» للشيخ يوسف البحراني (المتوفى ١١٨٦ هـ)^(٢).

٩. «رسالة في صلاة المسافر» للسيد علي نقى بن حسن ابن السيد محمد المجاهد الطباطبائي الحائري (المتوفى ١٢٨٩ هـ)^(٣).

١٠. «صلاة المسافر» للميرزا حبيب الله الرشتي (المتوفى ١٣١٢ هـ) تقريراً لبحث الشيخ الأعظم مرتضى الأنصاري (المتوفى ١٢٨١ هـ). طبع بتحقيق الشيخ قاسم الطائي في مركز الشيخ الطوسي في النجف الأشرف سنة ١٤٤٤ هـ.
١١. «صلاة المسافر» للشيخ عبد الهادي بن الحاج جواد البغدادي آل شليلة البغدادي النجفي (المتوفى ١٣٣٣ هـ)^(٤). طبع بتحقيق مركز الشيخ الطوسي في النجف الأشرف سنة ١٤٤٣ هـ.

(١) ينظر: فنخا ٢٥: ٢٠٢.

(٢) ينظر: الذريعة ١٧: ١٠١.

(٣) ينظر: أعيان الشيعة ٨: ٣٦٧.

(٤) الذريعة ١٥: ٨٤.

١٢. «رسالة في صلاة المسافر» للشيخ علي أكبر بن الحسين النهاوندي (المتوفى ١٣٦٩هـ) كتبها من تقارير الشيخ محمد طه نجف^(١).

١٣. «مبلغ النظر في حكم قاصد الأربعة» للسيد مهدي بحر العلوم (المتوفى ١٢١٢هـ) وقد أورده السيد محمد جواد العاملي في كتابه «مفتاح الكرامة»^(٢).

١٤. «معين المستبصر في صلاة المسافر» ينقل عنه في «رياض المسائل» و«قوانين الأصول». وذكر العلامة الطهراني أن نسخة منها توجد عند السيد محمد الحجة الكوهكمري في النجف الأشرف^(٣).

١٥. «رسالة في صلاة المسافر» للسيد محمد بن هاشم الهندي (المتوفى ١٣٢٣هـ) وعلى بعض مواضعها حاشية من الشيخ الأنصاري بخطه الشريف^(٤).

١٦. «النجم الزاهر في صلاة المسافر» لأبي الحسن مولانا (المتوفى ١٣٤٣هـ)، وهو تقرير لمحاضرات أستاذه السيد الحجة الكوهكمري (المتوفى ١٣٧٢هـ)^(٥)، وهو مطبوع سنة ١٣٦٨هـ.ش.

١٧. «صلاة المسافر» للعلامة الفقيه المحقق الشيخ محمد حسين الغروي الأصفهاني (المتوفى ١٣٦١هـ) وقد طبع في النجف الأشرف عن نسخة الأصل بخط المؤلف. وطبع مرة ثانية بتحقيق جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم

(١) ينظر: الذريعة ١٥: ٨٤، الفصل في تراجم الأعلام ٣: ١٧٣.

(٢) ينظر: مفتاح الكرامة ١٠: ٣٣٣.

(٣) ينظر: الذريعة ٢١: ٢٨٧.

(٤) الذريعة ١٥: ٨٤.

(٥) ينظر: موسوعة مؤلفي الإمامية ٢: ١٤٤.

المقدّسة سنة ١٤٠٩هـ. وثالثه بتحقيق الشيخ قاسم الطائي في النجف الأشرف سنة ١٤٤٥هـ.

١٨. «تأليف القاصر في صلاة المسافر» للسيد يونس بن محمد تقي الأردبيلي (المتوفى ١٣٧٧هـ)^(١). وهو مطبوع مع رسائل آخر للمؤلف في قم المقدّسة سنة ١٣٧١هـ.

١٩. «صلاة المسافر» للشيخ أبي طالب بن علي أكبر تجليل التبريزي (المتوفى ١٤٢٩هـ)، وهو تقارير أستاذه السيد الحجّة الكوهكمري (المتوفى ١٣٧٢هـ) مع تقريره عليه بخطه الشريف سنة ١٣٦٩هـ.^(٢)

٢٠. «البدر الزاهر في صلاة الجمعة والمسافر» تقرير بحث آية الله العظمى السيد حسين البروجرديّ (المتوفى ١٣٨٠هـ) بقلم الشيخ حسن علي المتظري. وقد طبع عدّة مرات في قم المقدّسة ثالثها في سنة ١٤١٦هـ.

٢١. «صلاة المسافر» للسيد حسين الموسوي العلوي الخوانساري (المتوفى ١٤٠٩هـ) تقريراً لأبحاث السيد أبي الحسن الأصفهاني (المتوفى ١٣٦٥هـ). وهو مطبوع بتحقيق ونشر: مؤسسة جماعة المدرّسين بقم المشرفة سنة ١٤١٥هـ. وقال السيد محمد رضا السيستاني بأنّ هذا الكتاب المطبوع من تقارير المحقّق النائي، وأنّه بقلم العلامة الشيخ موسى الخوانساري، وكان يخطر بالبال أنّ منشأ الاشتباه في نسبته إلى السيد العلوي الخوانساري هو أنّه طاب ثراه - الذي عدّ من تلامذة المحقّق النائي أيضاً - كان قد استنسخ لنفسه مباحث

(١) ينظر: موسوعة طبقات الفقهاء ١٤: ٩٠٥.

(٢) موسوعة مؤلّفي الإماميّة ٢: ١٨٩.

صلاة المسافر من تقارير العلامة الخوانساري وكان مثله متداولاً في ذلك العصر، ولا سيّما بالنسبة إلى تقارير كبار تلامذة المحقق النائيني ومنهم العلامة الخوانساري ولكن لم يكتب عليه اسم المؤلف، وبعد وفاته ظنّ ولده أنّه من تأليف والده، وقدمه إلى المؤسسة المشار إليها فقامت بطبعه باسم السيّد العلويّ الخوانساري من دون تحقيق وتمحيص^(١).

٢٢. «القول الفاخر في صلاة المسافر» للعلامة الفقيه الشيخ لطف الله الصافي الكلپايگاني (المتوفى ١٤٤٣ هـ). وقد طبع في قم مركز تنظيم ونشر آثار حضرت آية الله العظمى صافي سنة ١٤٣١ هـ.

٢٣. «ضياء الناظر في أحكام صلاة المسافر» للعلامة الفقيه الشيخ جعفر السبحاني. طبع في مؤسّسة الإمام الصادق (عليه السلام) في قم المقدّسة سنة ١٤١٨ هـ.

٢٤. «المباحث الفقهيّة، صلاة المسافر» للشيخ عادل هاشم تقريراً لأبحاث العلامة الفقيه الشيخ محمّد إسحاق الفيّاض. طبع في جزّأين في طهران سنة ١٤٤٠ هـ.

٢٥. «بحوث في أحكام صلاة المسافر» تقريراً لأبحاث السيّد محمّد رضا السيستانيّ بقلم: الشيخ عليّ البهادليّ طبع الجزء الأوّل منه سنة ١٤٤٤ هـ.

ومن الذين عُنوا بالتأليف والتحقيق في هذه المسألة الفقهيّة الصعبة العلامة الفقيه السيّد أبو طالب بن أبي تراب الحسيني القائيّ (المتوفى ١٢٩٣ هـ) الذي يعدّ من أعلام الفقهاء في القرن الثالث عشر الهجريّ، ومن خريجي المدارس العلميّة في حوزات مشهد، وأصفهان والنجف الأشرف.

(١) بحوث في أحكام صلاة المسافر: ٨٩-٩٠.

ولأهميّة مسألة صلاة المسافر، والميزات والخصائص الموجودة في رسالة «صلاة المسافر وصومه» للسيد أبي طالب الحسيني القائي قمنا بتحقيقها ونشرها. وسنقدّم - إن شاء الله تعالى - على النصّ ترجمةً في حياة المؤلّف العلميّة، ثمّ منهجنا في تحقيق هذه الرسالة.

فهرس المحتويات

٥.....	مقدمة المركز
١١.....	مقدمة التحقيق
	نبذة من حياة العلامة الفقيه السيد أبو طالب بن أبي تراب الحسيني القائي / ٢٣
٢٣.....	اسمه ونسبه
٢٣.....	ولادته ونشأته
٢٤.....	رحلته إلى المشهد المقدس الرضوي
٢٥.....	هجرته إلى أصفهان
٢٥.....	رحلته الثانية إلى مشهد المقدسة
٢٧.....	هجرته إلى النجف الأشرف
٢٧.....	رحلته إلى كربلاء المقدسة
٣١.....	عودته إلى إيران
٣٣.....	مرجعيته ورئاسته
٣٥.....	نشاطاته في الدفاع عن معتقدات المجتمع الشيعي
٣٧.....	مبارزته مع البهائية
٣٨.....	مناظراته مع علماء السنة وردّ شبهاتهم

٢٢٢ صلاة المسافر وصومه

وفاته ٤١

سنة وفاته ٤١

علّة وفاته ٤٣

إطراء العلماء بحقه ٤٥

أساتذته ٤٩

تلامذته ٥٢

آثاره العلميّة ٥٥

العقائد والكلام ٥٧

١. (مرآة الوحدة الحقّة) ٥٧

٢. ماحي الظلمات والغواية ٥٧

٣. الاعتقادات ٥٧

٤. الدرر الباهرة في تصوير المعرفة الممكنة في حقّ الله سبحانه ٥٨

٥. دفاع الشبهة القويّة ٥٨

الحديث والرجال ٥٨

٦. اللؤلؤة الغالية في أسرار الشهادة ٥٨

٧. الفوائد الغرويّة ٥٩

الفقه ٥٩

٨. ينابيع الولاية ٥٩

٩. الدروس ٦٠

١٠. أجوبة المسائل ٦٠

فهرس المحتويات..... ٢٢٣

١١ . وسيلة السائلين في أحكام الدين ٦٠

١٢ . صلاة المسافر وصومه ٦١

١٣ . رسالة في القضاء والشهادات ٦١

١٤ . المكاسب ٦٢

١٥ . مناسك الحج ٦٢

١٦ . تعليقات على منهاج الهداية ٦٢

١٧ . إحياء الموات ٦٢

١٨ . صفوة المقال ٦٢

أصول الفقه ٦٣

١٩ . حاشية فرائد الأصول ٦٣

٢٠ . الاستصحاب ٦٣

٢١ . حجّة المظنّة ٦٣

٢٢ . الرسالة الحسينيّة ٦٤

٢٣ . الصحّة والأعم ٦٤

٢٤ . مسألة الضدّ ٦٥

٢٥ . نخبة المقال الخالية عن القيل والقال ٦٥

٢٦ . مقدّمة الواجب ٦٥

٢٧ . الكواكب السبعة السيّارة ٦٦

الآثار المنسوبة إليه ٦٧

رسالة في القضاء والقدر ٦٧

٢٢٤ صلاة المسافر وصومه

- ٦٧..... موضح أسرار النحو
- ٦٨..... رسالة في حرمة الربا
- ٦٩..... كتاب «صلاة المسافر وصومه»
- ٧١..... منهج التحقيق
- ٧٢..... شكر وتقدير
- ٧٣..... نموذج من النسخة المُعتمَدة

صلاة المسافر وصومه / ٧٧

- ٧٩..... المقدمة في المسافة الموجبة للقصر
- ٨٠..... المدار في السير على المتعارف
- ٨٢..... المدار في الحيوان الذي يسافر عليه على المتعارف أيضا
- ٨٢..... المدار في السائر والمسير واليوم على المتعارف
- ٨٣..... تعيين مبدأ المسافة في البلدان الكبيرة
- ٨٤..... تحقيق المصنّف في مبدأ احتساب المسافة
- ٨٧..... حكم اختيار إحدى الطرق التي هي مسافة
- ٨٨..... حكم ما لو اختار ما ليس بمسافة وأراد الرجوع ممّا هو مسافة بنفسه
- ٨٩..... حكم ما لو كانت المسافة أربعة فراسخ والإياب متّصلاً بالذهاب
- ٩١..... حكم ما لو كانت المسافة أربعة فراسخ ولم يتصل الإياب بالذهاب
- ٩٢..... عموم الحكم لما إذا زاد الذهاب عن أربعة فراسخ ولم يبلغ ثمانية
- ٩٢..... حكم العدم في المسافة التلفيقيّة
- ٩٣ ذنابة

فهرس المحتويات..... ٢٢٥

- ٩٣..... في اعتبار الفحص عن المسافة أو عدمه
- ٩٤..... مناقشة دليل القول بلزوم الفحص
- ٩٥..... مناقشة دعوى السيرة على لزوم الفحص
- ٩٦..... حكم الجاهل بالمسافة
- ٩٦..... حجّة الشيع الطنّي في المسافة
- ٩٧..... حجّة البيّنة في المسافة
- ٩٩..... عدم الفرق في حجّة البيّنة في الموضوعات بين المجتهد والمقلّد
- ٩٩..... عدم حجّة خبر العدل الواحد والفاسق والظنّ في الموضوعات

سفر: في شرائط القصر/١٠١

- ١٠١..... الشرط الأول: قصد المسافة
- ١٠٢..... عدم اعتبار سدّ أبواب الاحتمالات غير المعتدّ بها
- ١٠٣..... وجوب القصر وإن علم بالمسافة بعد التحرك
- ١٠٥..... البحث عن اعتبار قصد التابع أو علمه بقصد المتبوع للمسافة
- ١٠٥..... عدم اعتبار رضا التابع بالسير ولا اختياره
- ١٠٦..... الشرط الثاني: استمرار القصد
- ١٠٧..... حكم الجزم بالعود أو التردّد في السفر بعد بلوغ المسافة
- ١٠٨..... حكم العود إلى قصد السفر بعد الجزم بالعدم أو التردّد
- ١١٠..... اشتراط عدم قصد الإقامة في أثناء المسافة أو المرور بالوطن
- ١١١..... حكم التردّد في قصد الإقامة في أثناء المسافة أو المرور بالوطن
- ١١١..... الشرط الثالث: إباحة السفر

المعيار في إباحة السفر بالعرف	١١٢
تحقق سفر المعصية بكون الغاية معصية	١١٢
تحقق سفر المعصية بكون نفس السفر معصية	١١٣
حكم السفر المستلزم للمعصية مع علم المسافر بالملازمة	١١٣
انصراف أدلة المسألة عن السفر المستلزم للمعصية	١١٤
حكم السفر المحرّم بالنهاي الغيري	١١٤
عدم قدح العصيان في السفر مع عدم كونه مقصوداً	١١٦
عدم المعصية شرط استدامة أيضاً	١١٦
أقسام السفر بحسب المعصية	١١٧
الأول: أن يكون السفر معصية	١١٧
الثاني: أن الغرض من السفر المعصية	١١٧
الثالث: أن يكون السفر مستلزماً للمعصية	١١٧
الرابع: أن يكون السفر واقعاً فيه المعصية اتفاقاً	١١٧
عدم التهام في القسم الرابع	١١٧
عدم التهام في القسم الثالث	١١٨
الوجه في اتمام المسافر لأجل الصيد لهواً	١١٨
القصر والإفطار في السفر لأجل الصيد لأجل تحصيل قوته وقوت عياله	١٢٠
القصر والإفطار في السفر لأجل الصيد لأجل التجارة	١٢٠
القصر والإفطار في السفر لأجل التفرّج والتنزّه	١٢٢
فروع	١٢٢

فهرس المحتويات..... ٢٢٧

الأول: حكم سفر المعصية إن وقع عن إكراه.....	١٢٢
الثاني: حكم السفر إذا علم بأنّه يكره فيه على المعصية.....	١٢٣
الثالث: إذا أكره على السفر دون وقته.....	١٢٣
الرابع: لو لم يعلم بأنّ السفر معصية.....	١٢٣
الشرط الرابع: أن لا يكون السفر شغلاً له.....	١٢٣
المناط في الإتمام كون السفر شغلاً له.....	١٢٣
عدم كون المناط كثرة السفر.....	١٢٤
عدم كون المناط أنّ سفره أكثر من حضره.....	١٢٥
ليس المناط على العناوين المشخّصة.....	١٢٥
اشتراط عدم إقامة عشرة أيّام في منزله.....	١٢٦
وجوب القصر في السفر الأوّل بعد إقامة عشرة أيّام.....	١٢٦
حكم السفر الثاني بعد إقامة عشرة أيّام.....	١٢٧
حكم السفر لغير العمل لمن كان السفر شغلاً له.....	١٢٨
حكم إقامة من كان السفر شغلاً له خمسة أيّام.....	١٣٠
حكم التردّد ثلاثين يوماً لمن كان السفر شغلاً له.....	١٣١
فروع.....	١٣٢

الأول: أنّ المراد من إقامة عشرة أيّام أن تكون عن نيّة.....	١٣٢
الثاني: اشتراط التوالي في إقامة العشر.....	١٣٢
الثالث: عموم الحكم لكلّ من كان شغله السفر.....	١٣٢
الرابع: وجوب التقصير عليه لو جدّ به السير.....	١٣٣

٢٢٨ صلاة المسافر وصومه

الشرط الخامس: البلوغ إلى حدّ الترخّص ١٣٥

ما يُعلم به حدّ الترخّص ١٣٦

حكم اعتبار حدّ الترخّص للعائد من السفر ١٣٧

حكم محلّ الإقامة ١٣٨

أدلة مساواة محلّ الإقامة الوطن في اعتبار حدّ الترخّص ١٣٨

مناقشة أدلة المساواة ١٤٠

سفر: في قواطع السفر/ ١٤٣

القاطع الأول: الإقامة عشرة أيام ١٤٣

اعتبار القصد في الإقامة ١٤٤

اعتبار الاطمئنان في أنّه سيقیم عشرة أيام ١٤٥

عدم منافاة قصد الخروج إلى أطراف محلّ الإقامة المعدودة من أجزائها وتوابعها ١٤٦

مناقشة دعوى منافاة الخروج عن حدّ الترخّص الإقامة ١٤٧

مناقشة دعوى عدم منافاة الخروج عن محلّ الإقامة ما لم يبلغ إلى المسافة ١٤٧

الفرق بين هذه المسألة ومسألة الخروج إلى ما دون المسافة ١٤٨

دخول الليالي المتوسّطة في الأيام العشرة ١٥٠

حكم الليلة الأولى والأخيرة ١٥٠

كفاية التلفيق في يوم الإقامة ١٥١

أدلة القول بعدم كفاية التلفيق ١٥١

مناقشة أدلة القول بعدم كفاية التلفيق ١٥١

المدار في اليوم التحقيقي لا التقريبي ١٥٣

فهرس المحتويات..... ٢٢٩

حكم ما لو عزم على الإقامة وصلى صلاة تامة ثم بدا له الخروج إلى ما ينافيها	١٥٣
تحقيق المصنّف في المسألة	١٥٤
التفصيل بين العزم على العود مع قصد إقامة عشرة مستأنفة	١٥٤
مناقشة القول بالتفصيل	١٥٥
لزوم الإتمام على من صلى صلاة رباعية تامة ثم عزم على السفر	١٥٦
الفرق بين المسائل الثلاث	١٥٧
عدم كفاية الصوم في البقاء على القائم	١٥٨
فروع	١٦٠
الفرع الأول: عدم اعتبار المسافة في قصر المقيم الذي بدا له الخروج	١٦٠
دعوى اعتبار المسافة لمن بدا له الخروج عن محلّ الإقامة	١٦٢
مناقشة أدلة الدعوى	١٦٣
عدم اعتبار بلوغ حدّ الترخّص في قصر المقيم	١٦٤
الفرع الثاني: حكم التردّد في أثناء الإقامة قبل الإتيان بصلاة مقصورة تامة	١٦٤
الفرع الثالث: حكم الرجوع عن الإقامة قبل الإتيان بصلاة تامة إلى قصد الإقامة ...	١٦٨
الفرع الرابع: حكم إفطار الرجوع عن الإقامة	١٦٨
الرابع: أنّ الرجوع عن الإقامة بعد الإتيان بصلاة فريضة مقصورة تامة	١٦٨
القاطع الثاني: التردّد شهراً	١٦٨
المراد من الشهر ثلاثون يوماً	١٧٠
مناقشة أدلة تفسير الشهر بثلاثين يوماً	١٧٢
فروع	١٧٤

٢٣٠ صلاة المسافر وصومه

- الأول: اعتبار تعيين محل التردد كما في الإقامة دون خصوصيته ١٧٤
- الثاني: عموم حكم التردد للذهاب والإياب ١٧٥
- الثالث: حكم التردد في أثناء الإقامة أو بعدها ١٧٥
- الرابع: بيان المراد بالتردد ١٧٦
- الخامس: حكم التردد قبل قطع المسافة ١٧٧
- السادس: عدم اعتبار المسافة ولا بلوغ حد الترخّص في قصر المتردد بعد شهر ١٧٧
- السابع: وجوب الصيام بعد شهر للمتردد ١٧٧
- الثامن: حكم الرجوع عن التردد إلى عزم الإقامة ١٧٧
- القاطع الثالث: مروره بوطنه أو بلوغه إليه ١٧٨**
- المعيار في الوطن على العرف ١٧٨
- حمل نصوص الوطن الشرعي على الكشف عن العرف ١٧٩
- عدم اعتبار الوطن الشرعي ١٧٩
- المتبادر من إقامة ستة أشهر: التوالي ١٨٠
- لزوم قصد الاستيطان ١٨١
- أقسام الوطن العرفي ١٨١**
١. الأصل الذي نشأ فيه ١٨١
٢. الطارئ الذي جعله مسكناً ولو اشتراكاً ١٨١
- فروع ١٨٢**
- الأول: كفاية مجرد المرور بالوطن في قطع السفر ١٨٢
- الثاني: عدم اشتراط الأصاله في الوطن بل يكفي تبعاً ١٨٢

فهرس المحتويات..... ٢٣١

الثالث: الحكم منوط بمروره بوطنه لا وطن أهله وعياله ١٨٢

الرابع: اشتراط نيّة الاستيطان في الوطن الاتحادي ١٨٣

الخامس: عدم اشتراط الإعراض عن الوطن الأصلي في صدق الوطن الاتحادي..... ١٨٣

سفر: في أحكام صلاة القصر/ ١٨٥

الأولى: وجوب القصر في الرباعية عزيمة لا رخصة ١٨٥

حكم الأماكن الأربعة ١٨٦

التخير بين القصر والتام ١٨٦

تحديد الأماكن الأربعة بالمساجد الثلاثة وحائر الحسين عليه السلام ١٨٨

عدم إلحاق بقية المشاهد المشرفة بحائر الحسين عليه السلام ١٨٨

تعيين الإفطار في الأماكن الأربعة ١٨٨

فروع ١٨٩

الأول: وجوب تعيين المنوي عن القصر والتام ١٨٩

الثاني: تبعية قضاء صلاة الأماكن الأربعة لأدائها ١٩٠

الثالث: جواز أداء النوافل الساقطة بالسفر في الأماكن الأربعة ١٩٠

الثانية: حكم الجاهل بالقصر لو أتم ١٩١

حكم الجاهل المقصر ١٩٢

حكم الجاهل القاصر ١٩٢

حكم الناسي للقصر ١٩٢

فروع ١٩٣

الأول: اختصاص حكم الجاهل بمن جهل وجوب التقصير من أصله ١٩٣

٢٣٢ صلاة المسافر ووصومه

الثاني: حكم من كان فرضه التمام فصلّى قصرًا جهلاً..... ١٩٤

الثالث: حكم من كان فرضه التمام فصلّى قصرًا نسياناً..... ١٩٥

الرابع: عموم حكم الناسي لجميع من فرضه القصر فأتم..... ١٩٥

الثالثة: العبرة بحال الأداء في الحاضر والمسافر لا الوجوب..... ١٩٥

خاتمة: في قضاء صلاة المسافر/ ١٩٩

العبرة بحال الفوات لا بحال فعلها من حيث القصر والإتمام..... ١٩٩

تتمة..... ٢٠١

استحباب جبر الصلوات المقصورة بالتسيّحات الأربع ثلاثين مرّة..... ٢٠١

عدم تداخل التسيّحات المشرّعة للجبر مع التسيّحات المشرّعة تعقياً..... ٢٠٢

فهرس المصادر والمراجع..... ٢٠٥

المخطوطة..... ٢٠٥

المطبوعة..... ٢٠٧

المجلّات..... ٢٢٠

فهرس المحتويات..... ٢٢١